



CAE
11/17



الإدارة العامة للعلاقات العلمية والثقافية
إدارة المؤتمرات والاتفاقيات

٧٥٢ + مرتقا
٥٩٤ / ١١٤

٩١١ / ١١ / ٢٠٢٤ م

السيد / مدير عام كلية التربية / السيد
تحية طيبة وبعد ...

يطيب لأسرة العلاقات الثقافية أن تتقدم لسيادتكم بخالص الشكر والتقدير..

أتشرف بإفادتكم بأن مجلس الجامعة قرر بجلسته رقم (٢٤٣) بتاريخ ٢٥/٩/٢٠٢٤
والممتدة حتي ٣٠/٩/٢٠٢٤ الموافقة على اللائحة الأساسية العلمية والمقترحة من قبل
اللجنة المشكلة لعمل لائحة موحدة (إدارية ومالية) لمجلات الجامعة وذلك على ضوء
موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث .

{ مرفق صورة من اللائحة الموحدة (إدارية ومالية) }

المرجو التكرم بالإحاطة وعرض الموضوع على السيد أ.د/ عميد الكلية والتفضل بالتنبيه نحو
إتخاذ اللازم .

وتفضلوا قبول وافر التحية والاحترام...

تحريراً رقم ٥ / ١١ / ٢٠٢٤

المدير العام
أحمد رجب

مدير

* د. د. أوليس لرياضة
* د. د. ر. أ. عمار
* د. د. ر. أ. عمار
* د. د. ر. أ. عمار
* د. د. ر. أ. عمار
* د. د. ر. أ. عمار

اللائحة الأساسية لمجلات العلمية بالجامعة

تصدر كلية ----- جامعة بنها مجلة علمية بصفة دورية في العلوم ----- تسمى مجلة ----- (Journal-----)

أعتبراً من عام ----- والمعتمد لانحتها من مجلس الجامعة بجلسته رقم (-----) بتاريخ --/--/٢٠٠٠-- وقد تم وضعها على الشبكة العنكبوتية اعتباراً من عام ----- وتم إلحاقها ببنك المعرفة المصري اعتباراً من عام ----- (-----)

(Print ISSN:-----)-(Online ISSN:-----)

تدعياً للبحث العلمي حيث تنشر في هذه الدورية البحوث العلمية التي يقدمها السادة اعضاء هيئة التدريس في الكلية وغيرهم من الباحثين من خارج الكلية وفقاً للقواعد.

مادة (١):	"مجلة -----" مجلة علمية متخصصة في العلوم----- تصدر عن كلية ----- جامعة بنها بصفة دورية (----- اعداد في العام) على الأقل - (----- اعداد نظامية) (و----- اعداد تخصصية) تنشر فيها البحوث الجديدة التي يقدمها اعضاء هيئة التدريس بالكلية او غيرهم من اعضاء هيئة التدريس والباحثين في مختلف الجامعات والهيئات ومراكز البحوث والجهات الاخرى في مصر وخارجها.
مادة (٢):	المجلة تهدف الى تحقيق الأغراض الآتية: ١. نشر الدراسات والبحوث العلمية في مجال العلوم-----. ٢. التعرف بأحدث المؤلفات في العلوم -----، والإشتراك في الدوريات الاوروبيه واثراء المكتبة بالمجلات العلمية التي تخدم البحث العلمي ٣. نشر الأبحاث لطلاب مرحلة البكالوريوس تشجيعاً لهم على البحث العلمي. ٤. رعاية و تنظيم المؤتمرات و الندوات العلمية وورش العمل داخل مصر و خارجها. ٥. تحسين مخرجات البحث العلمي وتشجيع الإبتكار.
مادة (٣):	المجلة لا تهدف الى تحقيق الربح حيث يتمثل غرضها الرئيسي في نشر البحوث العلمية لخدمة المجتمع في مجال العلوم-----، وتوثيق الروابط الثقافية مع الجامعات الأخرى في الداخل والخارج.
مادة (٤):	تنشر البحوث كاملة باللغة الإنجليزية او باللغة العربية فقط .
مادة (٥):	يدير المجلة مجلس إدارة برئاسة عميد الكلية (رئيس مجلس الإدارة) Chairman of Board of Directors ووكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث (نائب رئيس مجلس الإدارة) Deputy Chairman of Board of Directors وتضم في عضويتها وكيل الكلية لشئون الطلاب ووكيل الكلية لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة بصفتها بالإضافة الى عدد خمسة من اعضاء هيئة التدريس بالكلية يتم اختيار واحد منهم ليكون رئيساً للتحريير (Editor-in-Chief) ويتم تشكيل مجلس ادارة المجله بقرار من عميد الكلية ويعتمده مجلس الكلية
مادة (٦):	يجوز لمجلس الإدارة ضم اعضاء جدد الى مجلس الإدارة وهيئة التحرير ممن يتوافر فيهم الخبرة والكفاءة العلمية التي تخدم عمل المجلة من داخل الجامعة وخارجها.
مادة (٧):	مدة مجلس ادارة المجلة ثلاث سنوات.
مادة (٨):	يختص مجلس ادارة المجلة بما يلي:



١. وضع السياسة العامة للمجلة واقتراح تنظيم المؤتمرات والندوات العلمية وورش العمل والنظر في مساهمة المجلة بإمكانيتها في تنظيم هذه المحافل العلمية.
٢. تحديد قواعد اختيار المحكمين من بين الأساتذة المتخصصين في موضوع البحث .
٣. اقتراح الميزانية السنوية للمجلة وإعداد حسابها الختامى وتعيين مسؤلاً مالياً تكون مهمته مراجعة كافة الأعمال المالية بالمجلة.
٤. إقرار قواعد مكافأة النشر والتحكيم وتكاليف النشر بالمجلة و يتم مراجعتها سنوياً.
٥. النظر فيما يقدم للمجلة من هبات أو اعانات أو مساعدات مالية أو عينية من المؤسسات والجهات العامة أو الخاصة أو من الأفراد.
٦. تقرير ثمن بيع المجلة والاشتراك السنوى فيها فى الداخل او الخارج.
٧. وضع قواعد توزيع المجلة من بين اعضائها بما يكفل لها الأنتشار فى الداخل او الخارج.
٨. تعيين سكرتيراً لتحرير المجلة من بين أعضاء مجلس إدارة المجلة ليتولى تنفيذ أعمال التحكيم والتحرير والنشر والطباعة بالتنسيق مع رئيس تحرير المجلة ويقوم بمهام رئيس التحرير في حالة غيابه.
٩. تعيين مسئول اداري من العاملين بالكلية يتولى أمانة مجلس الإدارة وكافة الأعمال الإدارية للمجلة .
١٠. تعيين هيئة تحرير للمجلة من السادة أعضاء هيئة التدريس المتميزين من داخل او خارج الكلية و الجامعة.
١١. وضع القواعد التنظيمية و المالية لنشر الاعلانات بالمجلة.
١٢. العمل على تدويل المجلة و نشرها بأحد دور النشر العالمية.
١٣. تحديد الحد الأدنى و الأقصى لعدد الأبحاث التى يمكن نشرها فى العدد الواحد من المجلة.

مادة (٩):

- اختصاصات رئيس مجلس الإدارة (عميد الكلية بصفتة)
- ١- الترخيص بالصرف من حصيلة المجلة فى أوجه الأنشطة المختلفة التى تخدم عمل المجلة وأهدافها بعد الرجوع الى مجلس الإدارة.
 - ٢- اعتماد صرف و تسوية مبالغ نقدية مقابل خدمات تؤدي للمجلة و يتعذر تقديم مستندات عنها فى حدود (٥٠٠ جنية مصري) فى كل مرة و لا يجوز أن يزيد مجموع تلك المبالغ فى السنة المالية الواحدة عن (٢٠٠٠ جنية مصري) دون الرجوع الى مجلس الإدارة.
 - ٣- الإشراف على جميع أعمال المجلة ويرأس اجتماعات هيئة التحرير والإشراف على كافة النواحي المالية بالمجلة.
 - ٤- يجوز أن يتولى (نائب رئيس مجلس الإدارة) سلطات رئيس مجلس الإدارة فى حالة غيابه وفيما يفوضه فيه من اختصاصات.

مادة (١٠):

- اختصاصات رئيس التحرير:
- ١- الإشراف العلمى المباشر على تحرير المجلة وتنفيذ قرارات هيئة التحرير وتلقى البحوث والدراسات والمقالات التى ترد للنشر بالمجلة ويشرف على إرسالها للتحكيم واختيار محكم أو أكثر لكل بحث من بين السادة المحكمين الذين تم اختيارهم بمعرفة هيئة تحرير المجلة وتلقى تقارير التحكيم والبت فى قرارات القبول والرفض فى نشر البحوث والمقالات بالمجلة و تنفيذ أعمال التحرير والنشر والطباعة لما تم قبوله من البحوث والمقالات .
 - ٢- الإشراف على الجهاز الإدارى المعاون للمجلة ومتابعة عمله بما يحقق أهداف المجلة.
 - ٣- الإشراف على قواعد بيانات المجلة.
 - ٤- تحديد محتويات العدد وترتيب الأبحاث المنشورة به من خلال التنسيق مع هيئة تحرير المجلة.

٥- عرض الحسابات الختامية والمركز المالي للمجلة على مجلس الإدارة وفقاً لتقرير المسئول المالي للمجلة.	
مادة (١١): يتقاضى مجلس الإدارة وهيئة التحرير والإداريين بالمجلة مكافآت مالية تحددها اللائحة بنسب محددة، طبقاً لنص المادة (٢٧)	
مادة (١٢): فى حالة سفر عضو مجلس الإدارة للخارج مدة أكثر من عام أو فى حالة إعتذاره عن عضوية المجلس لمرضه أو لأية أسباب أخرى يجوز لمجلس الإدارة تعيين من يحل محله.	
مادة (١٣): يعتبر العضو مستقياً من مجلس الإدارة فى حالة غيابه عن حضور اجتماع مجلس الإدارة ثلاثة مرات متتالية بدون عذر مقبول.	
مادة (١٤): يجتمع مجلس إدارة المجلة مرة كل ثلاثة شهور بناءً على دعوة من رئيس مجلس الإدارة أو نائب رئيس مجلس الإدارة فى حالة غيابه وتصدر قراراتها بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين وعند التساوى يرجح الجانب الذى منه رئيس المجلس ويجوز لمجلس الإدارة عقد اجتماع طارئ بناءً على دعوة من رئيس المجلس أو نائبه فى حالة غيابه.	
مادة (١٥): مجلس إدارة المجلة هو السلطة المهيمنة على شئونها وتصريف أمورها ووضع سياستها التى تحقق أغراضها وله السلطات المالية والإدارية الموضحة فى هذه اللائحة.	
مادة (١٦): يجوز الجمع بين عضوية مجلس الإدارة وهيئة التحرير.	
مادة (١٧): أ- تعرض قرارات هيئة التحرير على مجلس إدارة المجلة لإعتمادها. ب- تعرض قرارات مجلس إدارة المجلة على مجلس الكلية لإعتمادها ورفعها لمجلس الجامعة.	
مادة (١٨): يعين مسئولاً مالياً ومسئولاً إدارياً بقرار من مجلس الإدارة من الحاصلين على مؤهل على مناسبتين من بين العاملين بالكلية مما تتوفر فيهم الخبرة وذلك للمعاونة فى إدارة شئون المجلة.	
مادة (١٩): يتولى المسئول المالي والمسئول الإداري إمساك الدفاتر والسجلات والكشوف والإستثمارات التى تتفق مع طبيعة العمل بالمجلة بشرط ألا تتعارض مع النظام المحاسبي المعمول به وفقاً للقوانين واللوائح المنظمة لذلك. - يجوز لأي مجلة التقدم بطلب والحصول على موافقة على تغيير سعر النشر بناءً على إبداء أسباب لذلك بعد موافقة مجلس إدارة المجلة ومجلس الجامعة. - كما يجوز للمجلات المنشأة حديثاً بعد صدور المجلة إصدار أعداد مجانية بعد موافقة مجلس إدارة المجلة ومجلس الجامعة. - فى حالة وجود مجلات تم رفعها على منصة اسكوبس أو ويب أوف ساينس يتم تحديد أسعار النشر بناءً على أسعار النشر فى هذه المجلات بعد موافقة مجلس إدارة المجلة ومجلس الجامعة.	
مادة (٢٠): تتصرف المجلة فى أموالها وتديرها بنفسها ويخضع التصرف فى تلك الأموال وإدارتها ونظام الحسابات لأحكام هذه اللائحة والقوانين المنظمة لذلك.	
مادة (٢١): تودع جميع إيرادات المجلة فى حساب فرعى تحت حساب صندوق حساب البحوث العلمية وفى حسابها المجنب لصالح مجلة كلية وتخضع جميع حسابات المجلة للمراجعة من قبل الجهاز المركزى للمحاسبات ويكون الصرف من الحساب وفقاً للقواعد المالية المتبعة بعد العرض على مجلس إدارة المجلة بموجب موافقة من السيد أ.د/ رئيس الجامعة.	
مادة (٢٢): يجب أن يرفق مع أمر الدفع عند إستخراجه كافة المستندات المؤيدة لعمليات الصرف بعد التوقيع عليه بما يفيد مراجعتها من المسئول المالي والإداري للمجلة مع تطبيق القواعد واللوائح المعمول بها فى مثل هذه الحالات.	
مادة (٢٣): يمكن شراء ما يلزم المجلة من احتياجات طبقاً للقوانين والأحكام المنظمة لذلك.	
مادة (٢٤): يتم فحص جميع المشتريات الواردة للمجلة بواسطة لجان تشكل لهذا الغرض بقرار من رئيس الجامعة أو من ينوب عنه ويجوز عند الضرورة قبول الأصناف والأدوات والمهمات التى تقل قيمة الفاتورة عن (٢٠٠ جنيه) مانتان جنيهاً دون أن تفحصها لجنة الفحص بشرط إقرار المسئول الفني والمسئول عن المخازن بأنها مطابقة للمواصفات المطلوبة من حيث النوع والغرض المطلوب لأجله ووفقاً للنظام المخزني المعمول به.	

<p>مادة (٢٥): يصرف مبلغ (٣٠٠ جنية) لكل عضو كبديل حضور جلسات عند كل اجتماع لأعضاء مجلس إدارة المجلة وبحد أقصى أربع جلسات سنوياً.</p>	
<p>مادة (٢٦): يجوز لمجلس الإدارة بناء على اقتراح من أ.د/ رئيس مجلس الإدارة أن يتم صرف مكافأة تشجيعية للمتميزين من هيئة التحرير و الجهاز الإدارى المعاون بحد أقصى ثلاث شهور من أساسى الراتب لكل عضو.</p>	
<p>مادة (٢٧): تصرف مكافآت لجميع العاملين بمجلة ----- نظير الحفاظ على إستمرارية العمل بالمجلة (شاملة إيرادات نشر الأبحاث و اتاحتها وتسويقها وفقاً لقواعد بنك المعرفة المصرى) وتصرف كالتالى :- يتم توزيع عائد نشر البحث (١٥٠٠) جنيه على النحو التالى: يتم خصم الضرائب و الخدمات (٢٢%) كالتالى (١٥% وزارة مالية، ١% علاج عاملين + ١% أعضاء هيئة التدريس + ٥% خدمة المجتمع) = ٥٥٠ جنية و يتم توزيع باقى صافى الأيراد بعد الخصم (١٥%) أستثمارى = ٢٢٥ جنية و (٦٣%) مكافآت ومصاريف ومستلزمات تشغيل = ٩٤٥ جنية توزع ١٠٠% على النحو التالى:- (٤٠% من صافى الأيراد مكافآت مجلس إدارة و العاملين بالمجلة = ٣٧٨ جنية - ٣٠% من صافى الأيراد تنسيق و مراجعة البحث من هيئة التحرير = ٢٨٣,٥ جنية - ٣٠% من صافى الأيراد رصيد حساب المجلة = ٢٨٣,٥ جنية). - يتم توزيع نسبة ٤٠% من صافى الأيراد مكافآت مجلس إدارة و العاملين بالمجلة = ٣٧٨ جنية على النحو التالى:- ١- (٢٥%) من صافى عائد نشر الأبحاث بالمجلة وتصرف ربع سنوية لمجلس إدارة المجلة و رئيس التحرير ليتولى تنفيذ أعمال المجلة من التحكيم و التحرير و النشر و الطباعة. ٢- (١٠%) من صافى عائد نشر الأبحاث بالمجلة وتصرف ربع سنوية للقائمين بكافة أعمال المجلة و المسئول المالى و المسئول الإدارى نظير الإحتفاظ بأصول المجلة و موجوداتها و تدوال أعدادها و إمساك مخازن المجلة و ضبط حساباتها و إمساك دفاترها و غير ذلك من المهام التى يكلفه بها رئيس التحرير. ٣- (٥%) من صافى عائد نشر الأبحاث بالمجلة وتصرف ربع سنوية لكلاً من الجهات المعاونة على مهام المجلة.</p>	
<p>مادة (٢٨): الموضوعات التى تنشر فى المجلة تعبر عن وجه نظر أصحابها و لا تعبر بأي حال من الأحوال عن رأي هيئة تحرير المجلة.</p>	
<p>مادة (٢٩): يشترط فى البحوث و المقالات التى تقدم للنشر ما يلى : ١. إتسام البحث بالعمق و الأصالة و الأضافة الجديدة الى المعرفة و الإلتزام بأصول البحث العلمى و قواعده العامة و مراعاة التوثيق العلمى الدقيق لمواد البحث. ٢. لا يجوز نشر البحث فى مجلة علمية أخرى بعد القيام بالرفع على موقع مجلة بنها الطبية إلا بعد موافقة رئيس التحرير. ٣. البحث ليس به ما يتعارض أو يخالف معايير أخلاقيات البحث العلمى أو يخالف مواد قانون حماية حقوق الملكية الفكرية (رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢). ٤. يتم إجراء فحص الإنتحال العلمى للبحث أو المقالة قبل الرفع على موقع المجلة. ٥. يتقدم الباحث الرئيسى بخطاب التزم أخلاقيات البحث العلمى أثناء إجراء البحث. ٦. يتم التسجيل و رفع البحث أو المقالة على الموقع الألكترونى الرسمى للمجلة وفق التنسيق و الضوابط المنشورة على الموقع الإلكترونى للمجلة لبدء عمليات التحكيم و المراجعة حتى قبول النشر.</p>	
<p>مادة (٣٠): ١. ترسل البحوث المسجلة و المرفوعة إلكترونياً الى المجلة للنشر الى الأساتذة الدكاترة المحكمين فى التخصص من داخل الوطن و يجوز أن يكون من خارج الوطن (محكماً أجنبياً) على أن يكون التحكيم الخارجى الدولى مجانياً. ٢. يعتبر البحث مقبولاً للنشر إذا ورد تقرير المحكمين ايجابياً (أي مقبول للنشر)، أما إذا ورد أحد التقارير ايجابياً (مقبول للنشر) و الآخر سلبياً (غير مقبول للنشر) يرسل البحث إلى محكم ثالث و يعتبر تقرير المحكم الثالث نهائياً (قبولاً أو رفضاً)</p>	

ضوابط دور النشر العالمية.	
<p>مادة (٣١): تكاليف النشر بالمجلة:</p> <p>١. تكلفة نشر البحث للباحث من داخل جمهورية مصر العربية (٢٥٠٠) جنية مصري على الأقل شاملة مبلغ تحكيم البحث ورسوم المراجعة بمراحلها المختلفة.</p> <p>٢. تكلفة نشر البحث للباحث من خارج جمهورية مصر العربية (٢٠٠) دولاراً صافيه شاملة مبلغ تحكيم البحث ورسوم المراجعة بمراحلها المختلفة.</p> <p>٣. يعاد النظر في قيمة تكلفة النشر سنوياً من قبل مجلس إدارة المجلة.</p> <p>٤. لتشجيع المراجعين والمحكمين من الخارج يحق لهم النشر بالمجلة مجاناً بعد موافقة مجلس الإدارة.</p>	
<p>مادة (٣٢): - يتم تحصيل الإيرادات على مرحلتين:-</p> <p>المرحلة الأولى:- يقوم الباحث بسداد مبلغ (١٠٠٠) جنية مصري قيمة رسوم التحكيم كمرحلة أولى على نظام التحصيل الإلكتروني للمجلة بالجامعة يتم توزيع على النحو التالي:- يتم خصم الضرائب والخدمات (٢٢%) كالتالي:- (١٥% وزارة مالية، ١% علاج عاملين + ١% اعضاء هيئة التدريس + ٥% خدمة المجتمع) = ٢٢٠ جنية، (١٥%) استثماري = ١٥٠ جنية ويتم توزيع صافي الإيراد المتبقي بعد الخصم (٦٣%) (٦٣٠ جنية توزع على المحكمين بالتساوي ٣١٥ جنية لكل محكم.</p> <p>المرحلة الثانية:- عند قبول البحث للنشر يتم سداد باقي قيمة رسوم النشر التي تبلغ (١٥٠٠) جنية مصري على منظومة التحصيل الإلكتروني بالجامعة ويتم توزيعها طبقاً للقرارات المنظمة لذلك وطبقاً للمادة (٢٧).</p> <p>- يصرف لكل محكم يتولى تحكيم البحث مبلغ (٥٠٠) جنية مصري من ضمن (١٠٠٠) جنية مصري رسوم التحكيم على الأقل وبحد أقصى اثنين محكمين لكل بحث وفي حاله اضافة محكم ثالث يدفع الباحث مبلغ ٥٠٠ جنية إضافية على أن يعاد النظر في قيمة تكلفة التحكيم والمراجعة سنوياً.</p>	
<p>مادة (٣٣): تطبع المجلة بمطبعة الجامعة ويجوز لمجلس الإدارة أن يقرر طبع المجلة في أي دار طباعة خارج الجامعة للأسباب التي تقدرها مقابل رسوم مالية تحدد سنوياً.</p>	
<p>مادة (٣٤): يقوم الباحث بطباعة أي نسخ تخص البحث عند صدور العدد ورفعها على موقع بنك المعرفة المصري .</p>	
<p>مادة (٣٥): يجوز بناءً على اقتراح رئيس التحرير وموافقة رئيس مجلس الإدارة تبادل المجلة بصفة دورية مع الجامعات الأخرى ومراكز وهيئات البحث العلمي والجمعيات في الداخل والخارج كما يجوز بعد موافقة مجلس الكلية تقديم أعداد المجلة بصفة دورية على سبيل الإهداء الى أي من هذه الجهات (ورقياً - إلكترونياً).</p>	
<p>مادة (٣٦): يجوز إضافة أية مواد لهذه اللائحة أو التعديل في إحدى موادها بعد موافقة مجلس إدارة المجلة ومجلس الدراسات العليا والبحوث وإعتمادها من مجلس الجامعة.</p>	
<p>مادة (٣٧): يعمل بهذه اللائحة اعتباراً من تاريخ اعتمادها .</p>	

أعضاء اللجنة

الاسم	التوقيع	الاسم	التوقيع
أ.د/هشام رشيد		أ.د/محمد حسن رفعت	
أ.د/علي عبدالعبود		أ.د/تامر عرفة	
أ.د/محمد أبو الفتوح		أ. محمد مصباح	

١- د. محمد حسن رفعت